

Distr.
GENERAL

A/50/624
13 December 1995

ORIGINAL: ARABIC

الجمعية العامة



الدورة الخمسون

البند ١٠٢ من جدول الأعمال

تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد بشير الزعبي (الأردن)

أولاً - مقدمة

١ - في الجلسة العامة الثالثة المعقدة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخمسين البند المعنون "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية" وإحالته إلى اللجنة الثانية.

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها ٩ و ١٠ و ٢٩ و ٤٣، المعقدة في ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ويرد بيان للمناقشة العامة التي أجرتها اللجنة بشأن هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/50/SR.9 و 10 و 29 و 43). ويسترجى الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها ٣ إلى ٨ المعقدة في ٣ و ٤ ومن ٩ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/50/SR.3-8).

٣ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا أمام اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٩ بشأن تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (A/50/190-E/1995/73);

(ب) رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للفلبين لدى الأمم المتحدة يحيل بها الإعلان الوزاري الذي تم اعتماده في الاجتماع التاسع عشر لوزراء خارجية دول مجموعة الـ٧٧، الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (A/50/518).

٤ - وفي الجلسة ٩ المعقدة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، أدى مدير شعبة تنسيق السياسات وشئون المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة ببيان استهلاكي (انظر).(A/C.2/50/SR.9

ثانيا - النظر في مشروع القرارين L.58 و A/C.2/50/L.9

٥ - في الجلسة ٢٩، المعقدة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الفلبين مشروع قرار بعنوان "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية" (A/C.2/50/L.9) قدمته الفلبين باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، وكولومبيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز. وفي وقت لاحق، انضمت قيرغيزستان إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الذي نصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،"

"إذ تشير إلى قراريها ١٢٨/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بشأن تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١)، و ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، بشأن إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميدانين المتصلة بهما،

"وإذ تشير أيضا إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤرخ ٢٢٧/١٩٩٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ الذي وافق المجلس بموجبه على جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثامنة والعشرين للجنة السكان، بما في ذلك مناقشة الآثار المترتبة على توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،

"وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٩٥ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥ بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر، الذي أيد فيه المجلس الاختصاصات المقترحة من جانب لجنة السكان والتنمية في تقريرها عن دورتها الثامنة والعشرين^(٢)، والتي تعكس الطابع الشامل والمتكامل للسكان والتنمية،

"وإذ تشير أيضا إلى المقرر المعنون "الاتجاهات الديمografية والاستدامة" الذي اتخذته لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثالثة^(٣)، والذي اعترفت فيه اللجنة بأن الفصل ٥ من جدول أعمال

.Add.1 A/CONF.171/13 (١)

انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٧ (E/1995/27)، المرفق الأول.

المرجع نفسه، ١٩٩٥، الملحق رقم ١٢ (E/1995/32)، الفصل الثالث، الفقرة ٢١. (٣)

القرن ٢١^(٤) والفصل الثالث من برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية يعزز كل منهما الآخر ويشكلان معا سردا مستكملا شاملا وملحا لما يلزم عمله في صدد التفاعل بين السكان والبيئة والتنمية المستدامة،

"إذ تسلم تماما بالنهج المتكامل المتبع أثناء المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والذي يعترف بالعلاقة المتبادلة بين السكان والنمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة.

"وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩ بشأن تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٥)،

"إذ تؤكد من جديد أهمية المبادئ والمفاهيم المحددة في إعلان ريو وجدول أعمال القرن ٢١ لأغراض تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،

"إذ تلاحظ مع الارتياح الإسهام الذي قدمته نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة، إذ تعرب عن إيمانها في الإسهام الذي ستقدمه نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢) المقبل وفي إعداد خطة للتنمية، وخاصة فيما يتعلق بالدعوة إلى زيادة الاستثمار في الناس،

١ - تحيط علما بالتدابير التي اتخذتها الحكومات والمجتمع الدولي حتى الآن تنفيذا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتشجعهما على تعزيز جهودهما في ذلك الصدد؛

٢ - تعيد تأكيد التزامها بتنفيذ برنامج العمل تنفيذا كاملا وتحتاج أن على الحكومات أن تواصل التزام على أرفع مستوى سياسي بتحقيق غاياته وأهدافه، التي تعكس نهجا متكاملا جديدا في مجال السكان والتنمية، وأن تنهض بدور قيادي في تنسيق التنفيذ وبالمثل في رصد وتقدير تدابير المتابعة؛

٣ - تؤكد من جديد أن تنفيذ التوصيات الواردة في برنامج العمل هو حق سيادي لكل بلد، وفقا لقوانينه الوطنية وأولوياته الإنمائية، مع الاحترام التام لمختلف القيم الدينية والأخلاقية والخلفيات الثقافية لشعوبها والتمشي مع حقوق الإنسان الدولية المعترف بها عالميا؛

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، المجلد الأول: القرارات التي اعتمدتها المؤتمر، القرار الأول، المرفق الثاني.

"٤ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩ وبالمقترنات الواردة فيه^(٥):

"٥ - ترحب بالاقتراحين التاليين المقددين من صندوق الأمم المتحدة للسكان في التقرير المذكور أعلاه:

"(أ) الاستعاضة عن تقرير الصندوق إلى لجنة السكان والتنمية الذي يقدم مرة كل سنتين عن المساعدة السكانية المتعددة الأطراف بتقرير سنوي عن مقدار الموارد المالية المخصصة لتنفيذ برنامج العمل على الصعيدين الوطني والدولي. وسيكون من شأن هذه التقارير أن تقدم معلومات عن تخصيص الموارد المحلية لبرامج السكان والتنمية، ومقدار المساعدة الدولية في مجال السكان والتنمية وتقديرها للاحتياجات من المساعدة المالية الخاصة بكل بلد:

"(ب) زيادة تنقية وتحسين النظام الحالي المكرس لرصد مقدار المساعدة الدولية المقدمة للبرامج المتعلقة بالسكان والتنمية، حيثما اقتضت الضرورة، لجعله أكثر دقة:

"٦ - تقرر استعراض تكوين لجنة السكان والتنمية بغرض زيادة عضويتها إلى ٥٣ عضواً، وذلك لضمان أدائها الوظائف المبيينة في ولاليتها المستكملة والمعززة، مع مراعاة النهج المتكامل المتعدد التخصصات والمتمس بالشمول لبرنامج العمل وعضوية اللجان الوظيفية الأخرى التابعة للمجلس:

"٧ - تحيط علما إضافيا بتقرير الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية في العالم^(٦)، وبتقرير المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن رصد المساعدات السكانية المتعددة الأطراف^(٧):

"٨ - تسلم بأن إنشاء مجلس تنفيذي مستقل لصندوق الأمم المتحدة للسكان مسألة تعالج في سياق استعراض تنفيذ القرار ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣، مع مراعاة دور الصندوق في متابعة تنفيذ برنامج العمل:

"٩ - تجدد نداءها الموجه إلى جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجماعات الرئيسية الأخرى المعنية بمسائل السكان والتنمية، بما فيها المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، وأعضاء البرلمانات وغيرهم من قادة المجتمعات المحلية، لمواصلة نشر برنامج العمل على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك استخدام الشبكات الإلكترونية للبيانات، ولمحاولة الحصول على دعم جماهيري لغاياته

.E/CN.9/1995/2 (٦)

.E/CN.9/1995/4 (٧)

وأهدافه وتدابيره، ولمواصلة وتعزيز الشراكة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية بغية كفالة استمرار مساعيها وتعاونها فيما يتعلق بجميع جوانب السكان والتنمية:

"١٠" - تحت الحكومات التي لم تقم بعد بإنشاء آليات وطنية ملائمة للمتابعة على إنجاز ذلك، وذلك بالاشتراك مع المنظمات غير الحكومية والجماعات المجتمعية المحلية وممثلي وسائل الإعلام والوسط الأكاديمي، وعلى محاولة الحصول على دعم أعضاء البرلمانات، بغية كفالة التنفيذ الكامل لبرنامج العمل؛

"١١" - تؤكد من جديد أن متابعة المؤتمر، على جميع الأصعدة، ينبغي أن تأخذ في الاعتبار التام أن العوامل الممثلة في السكان، والصحة، والتعليم، والفنون، وأنماط الانتاج والاستهلاك، وتمكين المرأة، والبيئة متراقبة بعضها بالبعض الآخر بصورة وثيقة وينبغي أن تدرس من خلال نهج متكامل؛

"١٢" - تحت جميع البلدان على النظر في أولوياتها الحالية المتعلقة بالإنفاق بقصد تقديم مساعي إضافية لتنفيذ برنامج العمل، آخذة في الاعتبار أحكام الفصلين الثالث عشر والرابع عشر منه والضغوط الاقتصادية التي تتعرض لها البلدان النامية، وتؤكد من جديد أن التعاون الدولي في ميدان السكان والتنمية أمر لا غنى عنه لتنفيذ التوصيات التي اعتمدتها المؤتمر. وفي هذا السياق، يطلب إلى المجتمع الدولي أن يواصل، على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف، تقديم دعم ومساعدة مناسبين ومتسمين بالسخاء للأنشطة السكانية والإنسانية، بما في ذلك تقديمهم من خلال صندوق الأمم المتحدة للسكان والهيئات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي ستشارك في تنفيذ برنامج العمل على جميع المستويات؛

"١٣" - تعيد تأكيد أهمية التعاون بين الجنوب والجنوب من أجل تنفيذ برنامج العمل بنجاح وتحت البلدان والمؤسسات المانحة على توفير الدعم لذلك التعاون؛

"١٤" - تؤكد من جديد أن التنفيذ الفعال لبرنامج العمل سيطلب زيادة الالتزام بالموارد المالية، على الصعيدين المحلي والخارجي، وتطلب إلى البلدان المتقدمة النمو أن تكمل المجهودات المالية الوطنية للبلدان النامية فيما يتعلق بالسكان والتنمية وأن تكشف جهودها لنقل موارد جديدة وإضافية إلى البلدان النامية، وفقاً لأحكام برنامج العمل ذات الصلة، بغية كفالة تلبية متطلبات الأهداف والغايات السكانية والإنسانية؛

"١٥" - تحت المجتمع الدولي على إيجاد بيئة اقتصادية دولية داعمة من خلال انتهاج سياسات اقتصادية كلية مواتية من أجل تعزيز النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة، وذلك لإتاحة ودعم تنفيذ برنامج العمل من جانب البلدان النامية تنفيذاً تاماً وفعلاً؛

"١٦" - تعيد تأكيد أهمية تحديد وتحصيص الموارد المالية في وقت مبكر من قبل جميع أعضاء المجتمع الدولي، بما فيهم المؤسسات المالية الإقليمية، لإتاحة ودعم الوفاء بالالتزامات المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل؛

١٧" - تدعوا الأمين العام الى كفالة توفر موارد وافية بالغرض لأنشطة متابعة المؤتمر التي ستضطلع بها الأمانة العامة خلال عام ١٩٩٦:

١٨" - تدعوا اللجان الإقليمية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ومصارف التنمية الى مواصلة دراسة وتحليل نتائج تنفيذ برنامج العمل على الصعيد الإقليمي كلا في حدود ولايته:

١٩" - ترحب بقيام الأمين العام بإنشاء فرق عمل مشتركة بين الوكالات معنية بتنفيذ برنامج العمل، برئاسة المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، وتشدد على أهمية مواصلة وتعزيز التعاون والتنسيق في تنفيذ برنامج العمل من جانب جميع الهيئات والمؤسسات والبرامج ذات الصلة الداخلة في منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة:

٢٠" - تؤكد ضرورة المحافظة على زخم أنشطة المتابعة المتصلة بالمؤتمر وببرنامج العمل بغية الاستفادة، الى أقصى حد ممكن، من القدرة المتوفرة داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال السكان والتنمية، بما فيها لجنة السكان والتنمية، وشبكة السكان في إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات التابعة للأمانة العامة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومؤسسات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى والوكالات المتخصصة التي يلزم استمرار دعمها والتزامها لنجاح تنفيذ المجموعة الكاملة من الأنشطة المبينة في برنامج العمل، وتدعوها الى العمل معا بصورة وثيقة في إعداد تقارير للجنة السكان والتنمية:

٢١" - تطلب من الوكالات المتخصصة وجميع المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة مواصلة اتخاذ تدابير مناسبة لضمان تنفيذ برنامج العمل تنفيذا تاما وفعلا، مراعية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، وترحب باعتزام الأمين العام تقديم تقرير بواسطة لجنة السكان والتنمية الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٦ عن أعمال فرق العمل المشتركة بين الوكالات، لأغراض التنسيق، والى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين، لبيان الآثار المترتبة في السياسة العامة:

٢٢" - تطلب الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ما يلي:

"أ)" مناقشة المسائل ذات الصلة المتعلقة بالموامة والتعاون والتآزر داخل منظومة الأمم المتحدة بقصد تنفيذ برنامج العمل:

"ب)" أن يناقش، حسب الاقتضاء، التقارير المقدمة من مختلف الهيئات والأجهزة عن شتى المسائل ذات الصلة ببرنامج العمل:

"ج)" مناقشة التقرير المقترن بشأن أعمال فرق العمل المشتركة بين الوكالات:

٢٣" - طلب الى صناديق وبرامج منظومة الأمم المتحدة واللجان والصناديق الإقليمية موافقة تقديم دعمها التام والفعال لتنفيذ برنامج العمل، ولا سيما على الصعيد الميداني، من خلال شبكة المنسقين المقيمين التابعين للأمم المتحدة وتدعو الوكالات المتخصصة ذات الصلة الى القيام بالشيء ذاته:

٢٤" - طلب الى الأمين العام أن يقدم تقريراً بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن تنفيذ هذا القرار:

٢٥" - تقرر إدراج بند بعنوان "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية" في جدول أعمال دورتها الحادية والخمسين، ضمن مجموعات البنود الحالية."

٦ - وفي الجلسة ٤٣، المعقدة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة، السيد ماكس ستاد هاغن (نيكاراغوا)، مشروع قرار (A/C.2/50/L.58)، مقدم على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/50/L.9 ونقح شفويًا على النحو التالي:

(أ) في الفقرة ٥ من المنطوق، استعيض عن عبارة "تقرر زيادة عضوية لجنة السكان والتنمية إلى ... دولة، يختارها المجلس الاقتصادي والاجتماعي من بين أعضاء الأمم المتحدة وأعضاء وكالاتها المتخصصة، وأضعاً في اعتباره أنه يفضل أن يكون ممثلاً الحكومات المرشحون ذوي خبرات ذات صلة بمجالى السكان والتنمية" بعبارة "تؤيد مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢٠/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي زاد بموجبه عضوية لجنة السكان والتنمية من ٢٧ إلى ٤٧ عضواً، ينتخبهم المجلس من بين أعضاء الأمم المتحدة وأعضاء وكالاتها المتخصصة، في وقت يتيح لهم المشاركة في الدورة التاسعة والعشرين للجنة، وأن يكون التمثيل الإقليمي ١٢ للدول الأفريقية، و ١١ للدول الآسيوية، و ٥ لدول أوروبا الشرقية، و ٩ لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ١٠ لدول أوروبا الغربية والدول الأخرى، وأضعاً في اعتباره أن يكون ممثلاً الحكومات الذين سيعملون في اللجنة ذوي خبرات ذات صلة في مجالى السكان والتنمية":"

(ب) ألغيت الفقرة ٧ من المنطوق.

٧ - واسترعي انتباه اللجنة إلى بيان بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/50/L.58، مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة (A/C.2/49/L.81).

٨ - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر SR.43).

٩ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.2/50/L.58، بصيغته المدققة شفويًا (انظر الفقرة ١٠).

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

١٠ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٨/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بشأن تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٨)، و ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، بشأن إعادة تشكيل هيكل الأمم المتحدة وتنسيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميدانين المتصلة بهما،

وإذ تشير أيضا إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٤ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤، الذي وافق المجلس بموجبه على جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثامنة والعشرين للجنة السكان، بما في ذلك مناقشة الآثار المترتبة على توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٩٥ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥ بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الذي أيد فيه المجلس الاختصاصات التي اقترحتها لجنة السكان والتنمية في تقريرها عن دورتها الثامنة والعشرين^(٩)، والتي تعكس الطابع الشامل والمتكامل للسكان والتنمية،

وإذ تسلم تماما بالتيه المتكامل المتبعد أثناء المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والذي يعترف بالعلاقة المتبادلة بين السكان والنمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩ بشأن تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١٠)،

وإذ تدرك أن تنفيذ التوصيات الواردة في برنامج العمل هو حق سيادي لكل بلد، وفقا لقوانينه الوطنية وأولوياته الإنمائية، مع الاحترام التام لمختلف القيم الدينية والأخلاقية والخلفيات الثقافية للشعوب، وبما يتماشى مع حقوق الإنسان الدولية المعترف بها عالميا؛

.Add.1 A/CONF.171/13 (٨)

انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٧ (E/1995/27)، المرفق الأول.

.A/50/190 (١٠)

وإذ تؤكد من جديد أهمية المبادئ والمعناهيم الواردة في إعلان ريو وجدول أعمال القرن ٢١ لأغراض تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإذ تدرك، في هذا الخصوص، أن الفصل ٥ من جدول أعمال القرن ٢١^(١) والفصل الثالث من برنامج العمل يعزز كل منهما الآخر ويشكلان معا سردا مستكملا شاملًا وملحا لما يلزم عمله في صدد التفاعل بين السكان والبيئة والتنمية المستدامة،

وإذ تحيط علما مع الارتياح بما قدمته نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية من مساهمة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمرات العالمى الرابع المعنى بالمرأة، وإذ تعرب عن إيمانها بما ستقدمه نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية من مساهمة في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (المؤتمر - الثاني) المقبل وفي إعداد خطة للتنمية، وخاصة فيما يتعلق بالدعوة إلى زيادة الاستثمار في الناس،

١ - تحيط علما بالإجراءات التي اتخذتها الحكومات والمجتمع الدولي حتى الآن تنفيذاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتشجعهما على تعزيز جهودهما في ذلك الصدد؛

٢ - تعيد تأكيد التزامها بتنفيذ برنامج العمل تنفيذاً كاملاً وتوارد من جديد أن على الحكومات أن تواصل الالتزام على أرفع مستوى سياسي بتحقيق غياته وأهدافه، التي تمثل هاجساً متكاملاً جديداً في مجال السكان والتنمية، وأن تنهض بدور قيادي في تنسيق إجراءات المتابعة ورصدها وتقييمها؛

٣ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩ وبالوصيات الواردة فيه^(٢)؛

٤ - تحيط علماً بالاقتراحين التاليين المقدمين من صندوق الأمم المتحدة للسكان في التقرير المذكور أعلاه:

(أ) الاستعاضة عن تقرير الصندوق إلى لجنة السكان والتنمية الذي يقدم مرة كل سنتين عن المساعدة السكانية المتعددة الأطراف بتقرير سنوي عن مقدار الموارد المالية المخصصة لتنفيذ برنامج العمل على الصعيدين الوطني والدولي؛

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ A/CONF.151/26/Rev.1 (Vol.I و Vol.II و Vol.III و Vol.III/Corr.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات)، المجلد الأول: القرارات التي اعتمدتها المؤتمر، القرار الأول، المرفق الثاني.

(ب) زيادة تنقيح وتحسين النظام الحالي المكرس لرصد مقدار المساعدة الدولية المقدمة للبرامج المتعلقة بالسكان والتنمية، حيثما اقتضت الضرورة، لجعله أكثر دقة؛

٥ - تؤيد مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢ كاتون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي زاد بموجبه عضوية لجنة السكان والتنمية من ٢٧ إلى ٤٧ عضواً، ينتخبهم المجلس من بين أعضاء الأمم المتحدة وأعضاء وكالاتها المتخصصة، في وقت يتيح لهم المشاركة في الدورة التاسعة والعشرين للجنة، وأن يكون التمثيل الإقليمي ١٢ للدول الأفريقية، و ١١ للدول الآسيوية، و ٥ لدول أوروبا الشرقية، و ٩ لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ١٠ لدول أوروبا الغربية والدول الأخرى، وأعضاء في اعتباره أن يكون ممثلي الحكومات الذين سيعملون في اللجنة ذوي خبرات ذات صلة في مجال السكان والتنمية، وذلك لضمان أدائها الوظائف المبينة في ولايتها المستكملة والمعززة، مع مراعاة النهج المتكامل المتعدد التخصصات والمتسم بالشمول لبرنامج العمل وعضوية اللجان الوظيفية الأخرى التابعة للمجلس؛

٦ - تحيط علمًا بـ تقرير الأمين العام عن رصد الاتجاهات والسياسات السكانية في العالم^(١٢) وبـ تقرير المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن رصد المساعدات السكانية المتعددة الأطراف^(١٣)؛

٧ - تجدد نداءها الموجه إلى جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجماعات الرئيسية الأخرى المعنية بمسائل السكان والتنمية، بما فيها المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، وأعضاء البرلمانات وغيرهم من قادة المجتمعات المحلية، لمواصلة نشر برنامج العمل على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك استخدام الشبكات الإلكترونية للبيانات، ولمحاولة الحصول على دعم جماهيري لغاياته وأهدافه وتدابيره، ولمواصلة وتعزيز الشراكة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية بغية كفالة استمرار مساعمتها وتعاونها فيما يتعلق بجميع جوانب السكان والتنمية؛

٨ - تحث الحكومات التي لم تقم بعد بإنشاء آليات وطنية ملائمة للمتابعة على إنجاز ذلك، وذلك بالاشتراك مع المنظمات غير الحكومية والجماعات المحلية وممثلي وسائل الإعلام والوسط الأكاديمي، وعلى التماس دعم أعضاء البرلمانات، بغية كفالة التنفيذ الكامل لـ برنامج العمل؛

٩ - تؤكد من جديد أن أعمال متابعة المؤتمر، على جميع الأصعدة، ينبغي أن تراعي بالكامل أن السكان، والصحة، والتعليم، والفقر، وأنماط الإنتاج والاستهلاك، وتمكين المرأة، والبيئة متربطة بعضها البعض الآخر بصورة وثيقة وينبغي أن تدرس من خلال نهج متكامل؛

.E/CN.9/1995/2 (١٢)

.E/CN.9/1995/4 (١٣)

١٠ - تحث جميع البلدان على النظر في أولوياتها الحالية المتعلقة بالإتفاق بقصد تقديم مساهمات إضافية لتنفيذ برنامج العمل، آخذة في الاعتبار أحكام الفصلين الثالث عشر والرابع عشر منه والضغوط الاقتصادية التي تتعرض لها البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا بينها، وتشدد على أن التعاون الدولي في ميدان السكان والتنمية أمر لا غنى عنه لتنفيذ التوصيات التي اعتمدها المؤتمر؛ وفي هذا السياق، تطلب إلى المجتمع الدولي أن يواصل، على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف، تقديم دعم ومساعدة مناسبين ومتسمين بالسخاء لأنشطة السكانية والإنسانية، بما في ذلك تقديمهم من خلال صندوق الأمم المتحدة للسكان والهيئات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي ستشارك في تنفيذ برنامج العمل على جميع المستويات؛

١١ - تعيد تأكيد أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل تنفيذ برنامج العمل بنجاح؛

١٢ - تؤكد من جديد أن التنفيذ الفعال لبرنامج العمل سيتطلب زيادة الالتزام بالموارد المالية، على الصعيد المحلي والخارجي، وفي هذا السياق، تطلب إلى البلدان المتقدمة النمو أن تكمل ما تبذله البلدان النامية من جهود مالية وطنية في ميدان السكان والتنمية وأن تكشف جهودها لنقل موارد جديدة وإضافية إلى البلدان النامية، وفقاً لأحكام برنامج العمل ذات الصلة، بغية كفالة تلبية متطلبات الأهداف والغايات السكانية والإنسانية؛

١٣ - تسلم بأنه ينبغي أن تلتقي البلدان التي تمر بمرحلة انتقال معايدة مؤقتة من أجل الأنشطة في ميدان السكان والتنمية وذلك بالنظر إلى المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي تواجهها تلك البلدان حالياً؛

١٤ - تحث المجتمع الدولي على إيجاد بيئة اقتصادية دولية داعمة من خلال انتهاج سياسات اقتصادية كلية موافية تهدف إلى تعزيز النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة؛

١٥ - تشدد على أهمية تحديد وتحصيص الموارد المالية في وقت مبكر من قبل جميع أعضاء المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الإقليمية، لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل؛

١٦ - تدعو الأمين العام إلى كفالة توفر موارد وافية بالغرض لأنشطة متابعة المؤتمر التي ستضطلع بها الأمانة العامة خلال عام ١٩٩٦؛

١٧ - تدعو اللجان الإقليمية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ومصارف التنمية إلى مواصلة دراسة وتحليل نتائج تنفيذ برنامج العمل على الصعيد الإقليمي كلاً في حدود ولايته؛

١٨ - ترحب بالعمل الذي اضطاعت به فرق العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتنفيذ برنامج العمل، برئاسة المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، وتشدد على أهمية قيام جميع الأجهزة والمؤسسات والبرامج ذات الصلة الدالة في منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بمواصلة وتوسيع

التعاون والتنسيق في تنفيذ برنامج العمل، وتلاحظ في هذا الصدد، إنشاء أفرقة عمل جديدة مشتركة بين الوكالات لمتابعة أعمال المؤتمر قد تكون لها صلة بأعمال تنفيذ ومتابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية:

١٩ - تؤكد ضرورة المحافظة على زخم أنشطة المتابعة المتصلة بالمؤتمر وبرنامج العمل بغية الاستفادة، إلى أقصى حد ممكن، من القدرة المتوفرة داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال السكان والتنمية، بما فيها لجنة السكان والتنمية، وشعبة السكان في إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات التابعة للأمانة العامة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومؤسسات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى والوكالات المتخصصة التي يلزم استمرار دعمها والتزامها لنجاح تنفيذ المجموعة الكاملة من الأنشطة المبينة في برنامج العمل، وتدعواها إلى العمل معًا بصورة وثيقة في إعداد تقارير للجنة السكان والتنمية:

٢٠ - تطلب من الوكالات المتخصصة وجميع المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة مواصلة اتخاذ تدابير مناسبة لضمان تنفيذ برنامج العمل تنفيذاً تاماً وفعلاً، مراعية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، وترحب باعتزام الأمين العام تقديم تقرير بواسطة لجنة السكان والتنمية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٦ عن أعمال فرق العمل المشتركة بين الوكالات، لأغراض التنسيق، وإلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين، لبيان الآثار المترتبة في السياسة العامة:

٢١ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ما يلي:

(أ) أن ينظر، في التقارير ذات الصلة ويقدم التوجيه بشأن المسائل المتعلقة بالمواءمة والتعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بقصد تنفيذ برنامج العمل؛

(ب) أن ينظر، حسب الاقتضاء، في التقارير المقدمة من مختلف الهيئات والأجهزة عن شتى المسائل ذات الصلة ببرنامج العمل؛

(ج) أن ينظر في التقرير المقترن بشأن أعمال فرق العمل المشتركة بين الوكالات؛

٢٢ - تطلب من صناديق وبرامج منظومة الأمم المتحدة واللجان والصناديق الإقليمية مواصلة تقديم دعمها التام والفعال لتنفيذ برنامج العمل، وبالأخص على الصعيد الميداني، من خلال شبكة المنسقين المقيمين التابعين للأمم المتحدة وتدعوا الوكالات المتخصصة ذات الصلة إلى القيام بالشيء ذاته؛

٢٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٤ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والخمسين، ضمن مجموعات البنود الحالية، بنداً بعنوان "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية".

— — — — —